

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٧٠٨٧ لسنة ٢٠٢٢

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٤٦ بتنظيم الشهر العقارى والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر العقارى والتوثيق ؛

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل الصادر فى ٢١/١٠/١٩٤٧ بتعيين عدد مكاتب التوثيق ومقار كل منها واختصاصه ؛

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم (١٣٩٤) الصادر فى ١٨/٣/١٩٨٥ بإنشاء مأمورية للشهر العقارى والتوثيق بمدينة نصر وتعديلاته ؛

وعلى مذكرة السيد الأستاذ رئيس قطاع مصلحة الشهر العقارى والتوثيق المؤرخة ٢٠٢٢/١٠/١٨ ؛

قرر:

(المادة الأولى)

ينشأ فرع توثيق باسم "فرع توثيق بريد الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء" يتبع مكتب الشهر العقارى والتوثيق بشمال القاهرة - ويكون مقره داخل مبنى الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء بمدينة نصر - قسم شرطة مدينة نصر أول - محافظة القاهرة -

يعمل يومين (الإثنين والأربعاء) من كل أسبوع ويقوم بكافة أعمال التوثيق المختلفة فيما عدا ما استوجب القانون إجراءه أمام دائرة الاختصاص المكانية أو النوعى فيظل انعقاد الاختصاص بشأنه لفرع توثيق مدينة نصر أول مكانياً أو للفرع المختص نوعياً .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من ٢٠٢٢/١١/١

صدر فى ٢٠٢٢/١٠/١٨

وزير العدل

المستشار/ عمر مروان

